

ما لا يجزئ من الأضاحي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذه - [00:00:00](#)

الشاة المسؤول عنها يجوز التضحية بها وما فيها من عيب او ما فيها من العيب الذي ذكر لا يمنع من التضحية بها وانها مجزئة لانه لا يمنع او لانه لا يمنع او عفوا الاشياء هناك اربعة اشياء هي التي تمنع من التضحية - [00:00:19](#)

هذه البهيمة اذا كانت موجودة احد هذه الاشياء الاربعة. وهي التي جاءت في حديث البراء بن حازم قال عليه الصلاة والسلام اربع لا تجزئ في الاضاحي. العوراء البين عوضوها فهذه هي الاولى اذا كانت عوراء وبين هذا العور فانها لا تجزئ. ومثلها ما كان - [00:00:49](#)

اشد منها مثلها في عدم الاجزاء ما كان اشد منها. فاذا كانت عمياء من باب اولي. فاذا كانت العورة لا تجزئ فالعمياء من باولي واما الثانية فهي المريضة البين مرضها - [00:01:20](#)

فهذه الثانية او هذا العيب الثاني اذا وجد في بهيمة الانعام فانه لا يجوز حينئذ اضحية بهذه البهيمة المريضة البين مرضها نعم والمقصود البين مرضها يعني الواضح نعم قال والعرجاء البين ضلعوها - [00:01:37](#)

فهذه هي الثالثة هذا هو العيب الثالث الذي اذا وجد في بهيمة الانعام فانه لا يجزئ حينئذ التضحية بها هذه البهيمة العرجاء البين عرجها او البين ضلعها بحيث تمشي وهي تطلع - [00:02:04](#)

فهذه لا يجوز التضحية بها ومن باب اولي طبعا اذا كانت لا تمشي نعم فهذه ايضا من باب اولي واما الرابعة او العيب الرابع قال الكسير التي لا تنطي يعني الهزيلة - [00:02:25](#)

الهزيلة التي ليس فيها مخ ليس فيها اللحم فهذه لا تجزئ في التضحية فهذه العيوب الاربعة وما كان مثلها او اشد منها فانه اذا وجد او اذا وجدت فحين اذ لا يجوز التضحية بهذه البهيمة - [00:02:49](#)

تكملة هذا الحديث قال اي او واوي عن البغضاء وهو عبيد ابن فيروز. قال فاني اكره ان يكون نقص في الاذن اول قرن قال فما كرهت فدعه ولا تحومه على غيرك - [00:03:13](#)

نعم. فاذا كان هناك نقص في الاذن او قطع او شق او في القرن فان هذا لا يمنع من التضحية نعم كلما كانت البهيمة من حيث الخلقة كاملة ومن ذلك الذي جاء السؤال - [00:03:32](#)

عنها فاقول كلما كانت البهيمة كاملة من حيث الخلقة فكلما كان هذا اولي. ولكن هناك عيوب تمنع وهناك عيوب لا لا تمنع من التضحية ولذا قال ابو بكر بن خزيمة رحمه الله تعالى - [00:03:52](#)

على هذا الحديث قال باب ذكر العيوب التي تكون في الانعام. فلا تجزئ هديا ولا ضحايا. اذا كان بها بعض تلك العيوب ثم ذكر حديث البراء المتقدم ذكره ثم قال بعد ذلك باب الزجر عن ذبح الاضباء - [00:04:14](#)

في الهدي والاضاحي. زجر اختيار يعني ليس على سبيل المنع. وانما من باب الاولى والافضل قال زجو اختيار ان صحيح القرن والاذن افضل من الاضباء فاذا الاضباء يكره فقط ومن باب الاولى والاحسن والاكمل ولكنها تجزئ - [00:04:37](#)

ولذا قال ابو بكر بن خزيمة لا ان الاطباق غير مجزية. اذا النبي صلى الله عليه وسلم لما اعلم ان اربع الا تجزئ دلهم بهذا القول ان ما سوى ذلك الاربعة جائز - [00:05:06](#)

نعم فالعيوب الاربعة المتقدم ذكرها وما كان مثلها او اشد فانه حينئذ لا تجزئ نعم كما تقدم العوراء ان كانهن يعني اشد وهي العمياء

باب اولى. كذلك ايضا اذا كان العرجاء البين عرج - 00:05:23

لا تجزأ فمن باب اولى التي لا تمشي. نعم. فهذه العيوب وما كان مثلها او اشد اذا وجدت في بهيمة الانعام فانه حينئذ لا يجزئ التضحية بها ولا ان تكون هديا. هذا وبالله تعالى التوفيق. جزاك الله خيرا. امين - 00:05:43